النهار ١٧-٤-٢٠١٩

هل يمكن الاستيراد من إيران في ضوء العقوبات الأميركية؟

الدكتور بول مرقص

يكثر الحديث عن استيراد الأدوية من إيران إلى لبنان، خصوصاً مع زيارة الملحق الصحي الإيراني لوزير الصحة نهاية الأسبوع. يعارض البعض هذا النوع من التعاون تخوفاً من العقوبات الأميركية. فاستناداً إلى أحكام هذه العقوبات، هل من حظر على التعاون مع إيران في هذا المجال؟

يتولى مكتب مراقبة الأصول الأجنبية التابع لوزارة الخزانة الأميركية OFAC فرض عقوبات إقتصادية وتجارية لدعم الولايات المتحدة في تحقيق أهداف الأمن القومي والسياسة الخارجية، ومنها ما صدر في ٥ تشرين الثاني ٢٠١٨، من حزمة ثانية من العقوبات الأميركية على إيران، وهي من الأشدّ.

تشمل التعاملات التي يمكن أن تؤدي إلى فرض العقوبات:

أولاً- الصناعات الإيرانية الفخمة ومن أبرزها تصدير السجاد العجمي.

ثانياً- توفير سلع أو خدمات يمكن أن تساهم بشكل مباشر وملحوظ في تعزيز قدرة إيران على استيراد منتجات نفطية مكررة بما في ذلك خدمات التأمين وإعادة التأمين، خدمات التمويل أو السمسرة، السفن وخدمات الشحن.

ثالثاً- مبيعات شركات الطيران المدنية.

رابعاً- التحويلات، والنشر.(remittances and publishing)

خامساً- تكنولوجيا المعلومات والإتصالات.

سادساً- بيع أو تزويد إيران منتجات نفطية مكررة.

سابعاً- ضمانات التمويل.(financing guarantees)

ثامناً- وسائل الدفع.

تاسعاً- تصدير الأسمدة.(fertilizers)

عاشراً- تصدير السجائر.

إضافة إلى ما تقدم، تستهدف العقوبات المعاملات مع المصرف المركزي الإيراني وبعض المؤسسات المالية موضوع العقوبات.

كما حظر مكتب مراقبة الأصول الأجنبية التعامل مع شركات الشحن موضوع العقوبات، وحذر من القيام بأي عمل مادي أو تكنولوجي يرمي إلى توفير دعم للخدمات والبضائع العائدة لشركات الطيران المحظورة وشركات الشحن الايرانية.

في الخلاصة، ورغم جميع المحظورات المفروضة على العلاقة التجارية مع الجمهورية الاسلامية، إلا أن مكتب مراقبة الأصول لم يحظر تصدير الأدوية من إيران.

وإلى جانب التشريعات الدولية التي لم تحظر صراحةً استيراد الدواء من إيران، وبحسب القانون اللبناني ٥٣٠/٢٠٠٣ ومرسومه رقم ٥٧١ المتعلق بشروط تسجيل واستيراد وتسويق وتصنيف الأدوية؛ بالطبع ليس ثمة ما يمنع استيراد الأدوية من إيران إلى لبنان.

ورغم أنه ليس هناك ما يشير لغاية تاريخه إلى قيام خطوة كهذه عملياً، ورغم صعوبتها التقنية بسبب تشدّد نصوص القانون اللبناني المذكورة أعلاه ومعه وزارة الصحة اللبنانية لجهة تسجيل الدواء، وضرورات التقويم، إلا أنه يمكن، نظرياً، إستيراد الأدوية من إيران إلى لبنان مع محاذرة التعامل مع المصرف المركزي الإيراني والمؤسسات المالية الإيرانية المحظر التعامل معها، وخصوصاً بالدولار الأميركي. كما يقتضي توخي الحيطة والحذر والتنبّه إلى جميع الأطراف الداخلة في هذا التعامل، ولاسيما الشركات تحت أسماء مستعارة Front companies أو الشركات الوهمية.Shell companies

رئيس مؤسسة جوستيسيا